

وزارة المالية - مصلحة الضرائب

قرار رقم ٦٣٨ لسنة ٢٠٠٥

ملحق لقرار رئيس المصلحة رقم ٦٢٢ لسنة ٢٠٠٥

رئيس مصلحة الضرائب

بعد الاطلاع على القرار الوزارى رقم ٤٠٢ لسنة ١٩٧٨ بشأن إعادة البناء التنظيمى لمصلحة الضرائب وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس المصلحة رقم ٦٢٢ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تناوب بعض لجان طعن ضرائب محافظات البحيرة ، كفر الشيخ ، الشرقية ، القليوبية ، المنوفية ؛

وعلى كتابى الإدارة المركزية لشئون اللجان رقمى ١١٧٩ بتاريخ ٢٠٠٥/٨/٦ ، ١١٩٥ بتاريخ ٢٠٠٥/٨/٩ فى هذا الشأن ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المعروضة فى هذا الشأن ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تعديل الفقرتين الرابعة والخامسة من البند ثانياً بالمادة الأولى من قرار رئيس المصلحة رقم ٦٢٢ لسنة ٢٠٠٥ ، ليكون على النحو التالى ؛

● تتناوب لجنة طعن ضرائب قليوب - الدائرة الأولى بجانب عملها بمقرها الأصلي بالعقار الكائن ٩ شارع الجيش عمارة بشناق - طنطا مع لجنة طعن ضرائب طنطا - الدائرة الثالثة .

● تتناوب لجنة طعن ضرائب قليوب - الدائرة الثانية بجانب عملها بمقرها الأصلي بالعقار الكائن عمارة القصر اوى - ميدان الساعة - طنطا مع لجنة طعن ضرائب طنطا - الدائرة التاسعة .

(المادة الثانية)

تتناوب لجنة طعن ضرائب شبين القناطر - الدائرة الثانية بجانب عملها بمقرها الأصلي مع لجنة طعن ضرائب طنطا - الدائرة الثامنة بالعقار الكائن ٦ شارع حامد صلاح أمام مستشفى الهلال بطنطا (عمارة البطراويشى) .

(المادة الثالثة)

على الإدارة المركزية لشئون اللجان ومنطقتى ضرائب الغربية ثان والقليوبية واللجان المشار إليها بالمادتين الأولى والثانية والجهات المختصة اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو تنفيذ ما جاء بهذا القرار .

(المادة الرابعة)

يلغى كل ما يخالف ما جاء بهذا القرار .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٤

تحريراً فى ٢٠٠٥/٨/١٣

رئيس مصلحة الضرائب

حسنى إبراهيم جاد